

أ - يستخدم الموظف الأثاث الذي احتفظ به بالمنطقة المنقول إليها سواء كان ذلك بسكن حكومي أو بسكن مؤجر .

ب - إذا تعذر نقل الأثاث وفقاً لما تقدرها وزارة الصحة ، فإنه يتم توفير أثاث للموظف بالمنطقة المنقول إليها ويطبق بشأن هذا الأثاث أحكام الإسترداد المقررة بهذا الملحق .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ١٣ ذى القعده ١٤٢٥

الموافق : ٢٦ ديسمبر ٢٠٠٤

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٨٢)

الصادرة في ١ / ١ / ٢٠٠٥ م

علي بن حمود بن علي البوسعدي  
رئيس مجلس الخدمة المدنية

قرار رقم ١٨ / ٢٠٠٤  
بنج بعض الموظفين غير العمانيين  
بوزارة الصحة بدل سكن

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠ / ٨ وتعديلاته ،  
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٥٢ / ٨٤  
وتعديلاتها ،

وإلى القرار رقم ١٨ / ٢٠٠٠ بنج بعض الموظفين غير العمانيين بوزارة الصحة بدل سكن ،  
وإلى القرار رقم ٢ / ٢٠٠٢ بنج بعض الموظفين غير العمانيين بوزارة الصحة بدل سكن ،  
وإلى موافقة وزارة المالية ،

وإلى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٤ / ٢٠٠٤ المنعقدة بتاريخ ٢٠ / ١٠ / ٢٠٠٤ م ،  
وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

## قرار

مادة (١) : يمنح الموظفون غير العمانيين العاملين بديوان عام وزارة الصحة والمستشفى السلطاني والمديرية العامة للخدمات الصحية بمحافظة مسقط الشاغلون لفئات الجدول الخاص ببدل سكن وفقاً للفئات المالية التالية ، وذلك استثناءً من أحكام الملحق رقم (٧) المرفق باللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية :

البدل بالريال العماني	الفئة
٣٥٠	أ
	ب
	ج
٣٢٥	د
٣٠٠	هـ

مادة (٢) : يكون منح بدل السكن المشار إليه وفقاً للقواعد المقررة بالملحق المرافق لقرار رئيس مجلس الخدمة المدنية رقم ١٨ / ٢٠٠٠ .

مادة (٣) : يطبق على الموظفين غير العمانيين العاملين بمستشفى قريات والمراكز التابعة لها ومركز صحي يتي ومركز صحي صيا أحكام قرار رئيس مجلس الخدمة المدنية رقم ٢ / ٢٠٠٢ والملحق المرافق له .

مادة (٤) : تتحمل وزارة الصحة الأعباء المالية المترتبة على صرف هذا البدل من موازنتها المعتمدة .

مادة (٥) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ١٣ ذي القعده ١٤٢٥  
الموافق: ٢٦ ديسمبر ٢٠٠٤ م

علي بن حمود بن علي البوسعيدى  
رئيس مجلس الخدمة المدنية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم ( ٧٨٢ )  
الصادرة في ١ / ١ م ٢٠٠٥